بسم الله الرحمن الرحيم

**سلسلة دعوة إلى التفكير قبل التفجير**

**(4) ما قولك فيمن حمى رأس النفاق ودافع عنه، أو من يجهل أن الله يعلم ما نُخفي، أو ادعى أن مخلوقًا يعلم المستقبل؟**

الشيخ/ خالد بن عثمان السبت

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فسلام الله عليكم ورحمته وبركاته.

ما زال الحديث في هذه المجالس متصلاً بالموضوع الذي ابتدأناه في الكلام على هذا الأمر الذي التبس على بعض الناس، نسأل الله -عز وجل- الهداية للجميع، أن يهدي قلوبنا، وأن يسدد ألسنتنا، وأن يقينا وإياكم ويعيذنا من مضلات الفتن.

أُورد هذا الحديث المخرج في الصحيحين وهو الحديث المشهور المعروف بحديث الإفك، الحديث الطويل في سياقه المعروف، وهو حديث عائشة -رضي الله تعالى عنها وأرضاها-، وفيه مما يتصل بموضوعنا هذا: قالت -رضي الله عنها-: "فقام رسول الله -صلى الله عليه وسلم- على المنبر فاستعذر من عبد الله بن أُبي بن سلول، قالت: فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو على المنبر: ((يا معشر المسلمين، من يعذرني من رجل قد بلغ أذاه في أهل بيتي، فوالله ما علمت على أهلي إلا خيراً، وقد ذكروا رجلاً ما علمت إلا خيراً، وما كان يدخل على أهلي إلا معي))([[1]](#footnote-1))، لاحظ: النبي -صلى الله عليه وسلم- الآن في شدة، قُذف عرضه، وبقي مدة تزيد على الشهر أوصلها بعضهم إلى أربعين يوماً لا يوحى إليه بهذا الشأن.

فقام سعد بن معاذ الأنصاري -رضي الله عنه-، هكذا في الرواية وهذا لا يضر، وإلا فقد ذكر بعض أهل العلم أن سعداً -رضي الله عنه- كان قد استشهد قبل هذا الوقت، وذلك بعد أن حكم في بني قريظة، لكن مثل هذا لا يضر في صحة الحديث فهو مُخرج في الصحيحين، وغاية ما هنالك عند هذا القائل أن هذا من قبيل الوهم من قِبل الراوي، "فقال: أنا أعذرك منه يا رسول الله، إن كان من الأوس، وسعد بن معاذ -رضي الله عنه- هو سيد الأوس، إن كان من الأوس ضربنا عنقه، وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا أمرك، فقام سعد بن عبادة وهو سيد الخزرج -رضي الله عنه-، وكان رجلاً صالحاً، ولكن اجتهلته الحمية، فقال لسعد بن معاذ: كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله، فقام أسيد بن حُضير وهو ابن عم سعد بن معاذ -رضي الله عنه الجميع-، فقال لسعد بن عبادة: كذبت لعمر الله لنقتلنه فإنك منافق تجادل عن المنافقين، فثار الحيان الأوس والخزرج، حتى هموا أن يقتتلوا ورسول الله -صلى الله عليه وسلم- قائم على المنبر، فلم يزل رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يُخفضهم، يعني: يُسكنهم، حتى سكتوا وسكت".

لاحظ الآن مُصيبة مشكلة عِرض النبي -صلى الله عليه وسلم- أطهر عرض، ويقوم -عليه الصلاة والسلام- على المنبر مستعذراً من هذا المنافق -رأس المنافقين-، ثم يقوم رجل من سادات المسلمين من رهطه وقومه وعشيرته؛ لأن عبد الله بن أُبي كان من الخزرج من رهط سعد بن عُبادة -رضي الله عنه-، فيقوم ويدافع عنه بهذه القوة هذا لو وجد في مثل هذه الأحوال التي نعيشها عند من يكفر بالظنون والتهم والشبهة بل أدنى شبهة، هذا رجل يقوم أمام النبي -صلى الله عليه وسلم- ويدافع عن عبد الله بن أُبي في هذا الموقف المتعلق بعرض النبي -صلى الله عليه وسلم- لكن كما قال شيخ الإسلام تقي الدين ابن تيمية -رحمه الله-: "وقد تحصل للرجل موادتهم"، فعدّ هذا من قبيل الموادة، "موادتهم لرحم أو حاجة فتكون ذنباً ينقص به إيمانه ولا يكون به كافراً، كما حصل لسعد بن عبادة لما انتصر لابن أُبي في قصة الإفك، فقال لسعد بن معاذ: كذبت والله لا تقتله، ولا تقدر على قتله"([[2]](#footnote-2))، قالت عائشة -رضي الله عنها-: "وكان قبل ذلك رجلا صالحاً، ولكن احتملته الحمية".

شيخ الإسلام عد هذا من قبيل الموادة، يعني: من الموالاة، **{لا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ تُلْقُونَ إِلَيْهِمْ بِالْمَوَدَّةِ}** [الممتحنة:1]، هذه الموادة التي حصلت من سعد بن عُبادة -رضي الله عنه- لهذا المنافق الذي لا مرية في نفاقه بل هو كبير المنافقين وهو الذي نزلت فيه الآية، وخُتم له بالنفاق، **{وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ}** [التوبة:84]، فهو سبب النزول، وسبب النزول قطعي الدخول في العموم.

إذن هذه الموادة التي حصلت من قبل سعد بن عُبادة -رضي الله عنه-، هل خرج بها من الإسلام أو لا؟ هذا السؤال: هل خرج من الإسلام بالإجماع إجماع الصحابة -رضي الله عنهم-، والنبي -صلى الله عليه وسلم- على المنبر؟ لم يُكفره أحد بهذا مع أنها موادة.

النتيجة التي أريد أن أصل إليها أنه ليس كل موالاة تخرج من الإسلام، فإذا كان هذا القدر متقرراً فيعود السؤال السابق فما الذي يُخرج من الإسلام من الموالاة وما الذي لا يُخرج؟ هذه تحتاج إلى عالم يميز في هذه القضايا، وتحتاج إلى تحقق شروط وانتفاء موانع إذا كان ذلك مُكفراً، ومن الذي يستطيع أن يشق عن قلوب الناس، وعن بطونهم ويقول بأن هذا قام في قلبه كذا، وهذا قام في قلبه كذا، ويتتبع هؤلاء ليُكفرهم؟، من؟

من الذي خوله بهذا؟ ومن الذي يستطيع ذلك؟

شاب في مقتبل العمر يغرر بنفسه قد يكون دون العشرين، ويسلك هذه المسالك الكِبار فيحكم ثم ينفذ، ويكون هو أداة التنفيذ، أداة القتل هو، يتشظى جسده، ويموت ميتة سوء، ويعق والديه غاية العقوق، ويعود على أهله وقومه وعشيرته بالخزي والعار مع أنهم لا ذنب لهم، لكنه أساء إليهم غاية الإساءة وآلمهم، فلا شك أن هؤلاء الأهل يتمنون أمنية لو أن هذا الولد مات بحادث، أو سقط وتردى في بئر فمات، أو أنه أصابه مرض فمات، أو مات في سكتة، ولا كانت ميتته بهذه الطريقة التي هي في غاية السوء، نسأل الله العافية.

فهذه الشواهد والأمثلة كل مثال يبين لك عن هذه القضية بصورة تفضي في النهاية إلى ما أردنا وهو أن هذا الأمر ليس لك، ليس لك فلا تتقحم هذه الأمور الصعاب والقضايا الكِبار، وإليك مثالاً وشاهداً آخر أعرضه فما تقول فيه؟

حديث عائشة -رضي الله عنها- المُخرج في صحيح مسلم تقول: "ألا أحدثكم عني، وعن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-؟ قلنا: بلى، قالت: لما كانت ليلتي التي كان النبي -صلى الله عليه وسلم- فيها عندي انقلب فوضع رداءه، وخلع نعليه، فوضعهما عند رجليه، وبسط طرف إزاره على فراشه، فاضطجع، فلم يلبث إلا ريثما ظن أن قد رقدتُ فأخذ رداءه رويداً، وانتعل رويداً -يعني: من غير أن يُشعرها-، وفتح الباب فخرج، ثم أجافه رويداً، فجعلتُ درعي في رأسي، واختمرت، وتقنعت إزاري، ثم انطلقت على إثره حتى جاء البقيع فقام حتى أطال القيام، ثم رفع يديه ثلاث مرات، ثم انحرف فانحرفت، فأسرع فأسرعت، فهرول فهرولت، فأحضر فأحضرت، فسبقته فدخلت، فليس إلا أن اضطجعت فدخل، فقال: ((مالك يا عائش، حشياً رابيةً))، -يعني: أن أنفاسها متصاعدة من الجري والإسراع-، قالت: قلت: لا شيء، قال: ((لتُخبريني أو ليُخبرنِّي اللطيف الخبير))، قالت: يا رسول الله، بأبي أنت وأمي فأخبرتُه، قال: ((فأنتِ السواد الذي رأيت أمامي؟))، قلت: نعم، فلهدني في صدري لهدة أوجعتني، ثم قال: ((أظننتِ أن يحيف الله عليك ورسوله؟))، ثم يأتي موضع الشاهد هنا، "تقول: قلت: مهما يكتم الناس يعلمه الله؟"، هي تسأل تقول: هل ما نكتم الله يعلمه؟، قال: ((نعم، فإن جبريل أتاني))([[3]](#footnote-3))، إلى آخره.

لاحظ الآن هذا السؤال عما يكتم الناس هل يعلمه الله؟، يدل على أنها ما كانت تعلم أن الله يعلم ما كتمه الناس، هذا الأمر من جهة الاعتقاد، إذا جاء إنسان وقال: الله لا يعلم ما نُسر، يعني: أن الله ليس بكل شيء عليم، لا يعلم ما تُكن الصدور، هذا أمر خلاف الواجب في الإيمان، يحتاج أن يُعلم مثل هذا، فهذا القول في نفسه كفر، انظروا تعليق شيخ الإسلام ابن تيمية -رحمه الله- يقول: "فهذه عائشة أم المؤمنين سألت النبي -صلى الله عليه وسلم-: "هل يعلم الله كل ما يُكتم أو كل ما يكتم الناس؟ فقال لها النبي -صلى الله عليه وسلم-: ((نعم))، يقول شيخ الإسلام: "وهذا يدل على أنها لم تكن تعلم ذلك، ولم تكن قبل معرفتها بأن الله عالم بكل شيء يكتمه الناس كافرة"([[4]](#footnote-4))، يعني: لم تكن كافرة قبل أن تعلم، "وإن كان الإقرار بذلك -يعني بعد قيام الحجة- من أصول الإيمان، وإنكار علمه بكل شيء كإنكار قدرته على كل شيء".

فعائشة -رضي الله عنها- ما نشأت على رأس جبل، ولا نشأت في غابة، ولا في بادية بعيدة، بل هي زوجة النبي -صلى الله عليه وسلم- وأم المؤمنين وعاشت في بيته، ومع ذلك خفي عليها هذا الأمر المتعلق بالإيمان، فما حكَمَ النبي -صلى الله عليه وسلم- بخروجها من الإيمان؛ لكونها لم تعلم أن الله -تبارك وتعالى- يعلم ما يكتمه الناس، جهلت ذلك، ومع ذلك لم تكفر قطعاً، فهي أم المؤمنين، وأحب أزواجه إليه، وهي زوجه في الجنة، هذا أمر معلوم عند المسلمين.

إذا كان ذلك متقرراً فلو جاء أحد يريد أن يتكلم في هذه القضايا وكثير من الذين يكتبون ويتحدثون عن مسألة الجهل، والعذر بالجهل هؤلاء كثير منهم لا تأتي كتاباتهم منضبطة، فبعضهم يُفرق بأنواع المسائل، كالذي يقول: المعلوم من الدين بالضرورة، ونحو ذلك، ما هو المعلوم من الدين بالضرورة؟ الآن الله بكل شيء عليم، هذه قضية، وفي بيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، تقول: من نشأ في مكان في حاضرة العلم غير الذي نشأ في بادية بعيدة، أو على رأس جبل، هذه عند النبي -صلى الله عليه وسلم-، فما هو الضابط؟ الذي أريد أن أصل إليه أن الأمور هذه ليست بالسهولة التي تتصورها.

المعلوم من الدين بالضرورة يختلف بحسب الأشخاص والأزمان والأمكنة، فهذا أمر يتفاوت، فمن الذي يحكم أن هذا من المعلوم من الدين بالضرورة، وأن مثل هذا يُعذر أو مثل هذا لا يُعذر؟.

وإذا نظرت إلى الأدلة في المسائل العملية في مسائل العذر، المُسيء صلاته ماذا قال له النبي -صلى الله عليه وسلم-، دعنا من مسألة التكفير، المُسيء صلاته: ((ارجع فصلِّ فإنك لم تُصلِّ))([[5]](#footnote-5))، وأعاد كما هو معلوم مراراً، حتى قال: "والذي بعثك بالحق لا أحسن غيرها فعلمني، فعلمه النبي -صلى الله عليه وسلم- ولم يأمره أن يعيد جميع الصلوات التي صلاها منذ أسلم، وهو لا يصلي إلا هذه الصلاة، عَذَره، أليس كذلك؟، ما طالبه بالإعادة إلا في فرض الوقت.

أعطيكم مثالاً آخر: معاوية السُّلمي -رضي الله تعالى عنه- لما صلى مع النبي -صلى الله عليه وسلم- فعطس رجل من القوم، فقال: يرحمك الله، يقول: "فجعلوا يرمقونني بأبصارهم"، الآن هو يصلي، "فقلت: واثُكل أُمِّياه، ما بالكم تنظرون إليّ؟، يقول: فجعلوا يلطخون أفخاذهم فعلمت أنهم يسكتونني فسكت"([[6]](#footnote-6))، لاحظ الآن هذا يتكلم ويتلفت وينظر إلى أعينهم في الصلاة، ويقول: "واثُكل أُمِّياه"، لما قضى النبي -صلى الله عليه وسلم- صلاته علّمه أن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، هل أمره بالإعادة؟

الجواب: لا، هل سأله عن صلواته السابقة، وقال: أنت تتكلم وتتلفت، فصلاتك هذه التي تكلمت فيها وكل صلاة تكلمت فيها وفعلت ما يُبطلها فعليك أن تُعيد، لم يأمره بهذا، عذره لجهله.

حمنة -كما قال شيخ الإسلام- أخت أم المؤمنين زينب بنت جحش، قريبة، أخت أم المؤمنين، قالت للنبي -صلى الله عليه وسلم-: "إنها تُستحاض سبع سنين، سبع سنين وتدع الصلاة والصوم، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- علمها أنه عرق ولم يأمرها بالقضاء([[7]](#footnote-7))، شيخ الإسلام يقول: "هذا في المسائل العلمية والمسائل العملية"([[8]](#footnote-8))، كما سيأتي أن كل من بذل وسعه في طلب الحق فأخطأه فهو معذور، **{لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا}** [البقرة:286].

وخذ هذا المثال أيضاً الذي هو من هذا القبيل، ما تقول في قول الجاريتين في بيت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وليس في مكان بعيد، في يوم عيد، كُن يضربن بالدف ويُرددن:

أتيناكم أتيناكم فحيونا نحييكم \*\*\* ولولا الحبة السمراء ما جئنا بواديكم

فلما دخل النبي -صلى الله عليه وسلم- قُلن قولاً آخر وفيه: "وفينا نبي يعلم ما في غدِ"([[9]](#footnote-9))، علم ما في غد هذا من الغيب المطلق الذي لا يعلمه إلا الله -تبارك وتعالى-، "خمس لا يعلمها إلا الله"، والله -عز وجل- قد ذكر ذلك **{وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَاذَا تَكْسِبُ غَدًا}** [لقمان:34]، هذا مما يكون في الغد، فإذا جاء من يدعي أن أحداً يعلم ما في غد فهذا كفر، لكن هل يكفر؟

النبي -صلى الله عليه وسلم- ما كفر الجاريتين، وإنما غاية ما هنالك أنه أمرهما أن يعودا إلى قولهما الأول: "أتيناكم أتيناكم".

لاحظ: يعلم ما في غد، فما تقول في هذا؟، المسارعة في التكفير، والحكم على الناس وجز الرقاب، تستطيع أن تميز في هذه القضايا، وتحل هذه المعضلات، وتدخل في هذه المضايق، خلص نفسك، واطلب السلامة، وانأَ بنفسك عن الفتن.

وخذ هذا المثال الآخر الذي يشبه هذه الأمثلة: قول مالك بن عوف النصري -رضي الله عنه- قائد هوازن في وقعة حنين، لما انهزموا لجأ إلى حصن الطائف، فالنبي -صلى الله عليه وسلم- راسله فنزل وتسلل وخرج من الحصن مستخفياً حتى أتى النبي -صلى الله عليه وسلم- وقال قصيدة مشهورة معروفة، يمدح فيها النبي -صلى الله عليه وسلم- وفيها يقول:

ما إن رأيتُ ولا سمعتُ بمثله \*\*\* في الناس كلهمُ بمثل محمدِ

أوفى وأعطى للجزيل إذا اجتُدى \*\*\* ومتى تشأ يخبرك عما في غدِ([[10]](#footnote-10))

هل كفره النبي -صلى الله عليه وسلم-؟ هل كفره الصحابة؟ يُخبرك عما في غدِ، لا يعلم ما في الغد إلا الله، لكنه حديث عهد بالإسلام.

لاحظ: خبر الجاريتين في بيت النبي -صلى الله عليه وسلم-، وهذا رجل أسلم حديثاً، فما قال له النبي -صلى الله عليه وسلم- اذهب فاغتسل، أو جدد إسلامك، أو انطق بالشهادتين من جديد، فهذا من هذا النوع.

أسأل الله -تبارك وتعالى- أن يبصرنا وإياكم بما ينفعنا، وإن يعيننا على ذكره وشكره وحسن عبادته، وأن يلهمنا رشدنا، وأن يقينا شر أنفسنا، وأن يعيذنا وإياكم من مضلات الفتن، والله أعلم.

وصلى الله على نبينا محمد، وآله وصحبه.

1. - أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب حديث الإفك، برقم (4141)، ومسلم، كتاب التوبة، باب في حديث الإفك وقبول توبة القاذف، برقم (2770). [↑](#footnote-ref-1)
2. - انظر: مجموع الفتاوى (7/ 523). [↑](#footnote-ref-2)
3. - أخرجه مسلم، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، برقم (974). [↑](#footnote-ref-3)
4. - انظر: مجموع الفتاوى (11/ 412). [↑](#footnote-ref-4)
5. - أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، في الحضر والسفر، وما يجهر فيها وما يخافت، برقم (757)، ومسلم، كتاب الصلاة، باب اقرأ ما تيسر معك من القرآن، برقم (397). [↑](#footnote-ref-5)
6. - أخرجه مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب تحريم الكلام في الصلاة، ونسخ ما كان من إباحته، برقم (537). [↑](#footnote-ref-6)
7. - أخرجه البخاري، كتاب الحيض، باب عرق الاستحاضة، برقم (327)، ومسلم، كتاب الحيض، باب المستحاضة وغسلها وصلاتها، برقم (334). [↑](#footnote-ref-7)
8. - انظر: مجموع الفتاوى (4/ 46). [↑](#footnote-ref-8)
9. - أخرجه البخاري، كتاب تفسير القرآن، باب قوله: **{اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَغِيضُ الأَرْحَامُ}** [الرعد:8]، برقم (4697). [↑](#footnote-ref-9)
10. - انظر: سيرة ابن هشام (2/ 491)، ودلائل النبوة للبيهقي (5/ 198). [↑](#footnote-ref-10)